

نحو مقاطعة قضائية شاملة في النقب

أحمد أمارة*

" نحن نلعب اللعبة القانونية. لسنا متساوين مع الدولة ولا نملك القوة التي تملكها. أدرك أننا سنخسر، لكننا في جميع الأحوال نلعب اللعبة. نعرف تمامًا ما هو القرار الذي ستصدره المحكمة، حتى قبل أن نرفع الدعوى".

على هذا النحو أجاب أحد سكان "السرة" (وهي إحدى القرى غير المعترف بها في النقب)، حين سئل عن سبب عرض قضية قرية السرة على المحكمة الإسرائيلية واستعمال القانون الاسرائيلي على الرغم من تحيّر هذا الأخير. تتناول وجهة النظر الحالية السؤال ذاته، وتبتغي استشفاف إسقاطات شرعنة الجهاز القضائي الإسرائيلي من قبل فلسطينيي النقب المطالبين بحقوق ملكيتهم على الأرض، وتحاول كذلك مراجعة ديناميكية تداخل الجهاز القضائي والقانون في هذه المسألة.

عندما طرح سليم الهواشله ادعاءاته حول ملكية الأرض أمام المحكمة المركزية في بئر السبع في العام 1974، لم يعتقد بضرورة التوجّه إلى محام بغية تسجيل أرضه. لقد كان جلياً بالنسبة له أنّ هذه الأرض ملك له بالاستناد إلى حقيقة مُفادها أنّه قد امتلكها وعاش عليها وعلى اراضي اخرى في النقب هو وأجداده لقرون طويلة، قبل ولاده اي أفكار صهيونية طوباوية، قومية، او استعمارية وتضرب جذورها في أوروبا. لم تقبل السلطة القضائية ولا الدولة (ممثله من قبل النيابة العامه) ادعاء الهواشله، وأمرت المحكمة بتسجيل الأرض باسم الدولة. تظهر قضية الهواشله (والعديد من القضايا الأخرى) أنّ الحكومة الإسرائيلية والسلطة القضائية ترفضان الاعتراف بإمكانية عرب النقب حيازة ملكية "قانونية" على الأرض.

من خلال توظيف متلاعب ومتحايل للخطاب القانوني الموروث عن التشريعات العثمانية والبريطانية، تصنف المحاكم أراضي النقب كأراضي "موات" (أرض ميتة)، تتحول على نحو أوتوماتيكي إلى سلطة الدولة كالأراضي دولة. في هذا الادعاء يمكن لنا أن نعرض قائمة مقتضبه بعدد من المكونات المتناقضة الكامنة في استنتاج كهذا: لقد سكن عرب النقب على هذه البقعة طيلة قرون خلت، وقاموا باستصلاح وزراعة قرابة ثلاثة ملايين من الدونمات هناك؛ وقد قامت السلطات العثمانية والبريطانية بمنح سكان النقب حكماً ذاتياً شبه كامل؛ وفي العام 1899 اشترت الحكومة العثمانية 2,000 من الدونمات من قبيلة العزازمة لغرض بناء مدينة بئر السبع؛ وحدد إحصاء فلسطين من العام 1946 أن البدو قد يملكون حقوقاً على نحو مليونين من الدونمات؛ جرى البت في النزاعات حول الأراضي غير المسجلة أمام المحكمة العليا الفلسطينية أيام الانتداب؛ وقام الصندوق القومي اليهودي (الكيرن كيبمت) بشراء 60,000 من الدونمات من بدو في النقب قبل العام 1948.¹ بناء على كل هذا، قد يتساءل المرء: لماذا يواصل المدعون العرب اللجوء إلى الإجراءات القانونية الإسرائيلية للتأكيد على ادعاءاتهم؟ ألا يساهم هذا النوع من المشاركة في إضفاء مزيد من الشرعية على سياسات الحكومة الإسرائيلية في كل ما يتعلق بسلب الأراضي، وذلك من خلال توفير غطاء من الشرعية؟

مسارات إضفاء الشرعية بمفهومها الفيبيرياني (نسبة إلى ماكس فيبر) قد حظت بنقاشات علمية مستفاضة. حيث تسعى الحكومات لإضفاء الشرعية على ممارستها السلطوية بأعين رعاياها. أما بالنسبة للحكومات التي تطرح نفسها كـ "ديمقراطية"، فالقانون يشكل ركيزة وأداة أساسيتين لإضفاء صبغة المشروعية، حيث تدعي هذه أن شعار "سيادة القانون" موضوعي وغير متحيز. للطرح القضائي واستعمال القانون دور أساسي بتنفيذ إستراتيجيات اسرائيلية سياسية وقد تم توظيفه لشرعنة تلك السياسات. على وجه العموم، يمكن القول إن غالبية الإسرائيليين يتفقون مع السياسات الصهيونية للحكومة، وينظر غالبية الفلسطينيين إلى القانون الإسرائيلي كأداة سياسية لدفع الأهداف الصهيونية

¹ للحصول على مراجع حول هذه الادعاءات، وللاطلاع على مزيد من الجدل حول الموقف القانوني الإسرائيلي وتناقضاته، راجعوا: أورن يفتاحيل، ألكساندر (ساندي) كيدار، وأحمد أمارة، "إعادة النظر في عقيدة النقب الميت: حقوق الملكية في الحيز العربي- البدوي"، ميشباط فميشال، نيسان 2012 (بالعبرية).

العنوان بالعبرية (للنص العبري): أوران يفتاحيل، سندی كيدر وأحمد أمارة، "عיון מחדש בהלכת "הנגב המת": זכויות קניין במרחב הברדווי، משפט וממשל יד תשע"ב.

فُدْمًا، لا سيّما تلك المتعلقة بالأرض. حتّى يومنا هذا، تحقّق تأمين وتهويد 93% من الأراضي بداخل إسرائيل بوسائل "قانونيّة". من هنا ينبغي تناول قضيّة أراضي النقب في إطار عمليّة سلب واستيلاء متواصلة لأراضي الفلسطينيين. الاستقطاب السياسيّ القائم يجعل مسألة إضفاء الشرعيّة أمرًا مهمًّا وحيويًّا للمجتمع الدوليّ وليس لرعايا السلطة الإسرائيليّة. الإسرائيليّين منهم والفلسطينيّين.

في المحافل الدوليّة وأمام الرأي العام الدوليّ، تقوم إسرائيل باستغلال الخطاب القانونيّ لتسويق سياساتها، بما في ذلك تلك المتعلقة بالنقب. بالإضافة إلى ذلك، هي تغلف طرحها من خلال عرض قضيّة النقب كمواجهة صرّفة بين دولة حديثة ومجتمع بدو عفا عليه الزمن. على هذا النحو تطبّع إسرائيل سياساتها من خلال مقاربتها مع سياسات عصرنة وتحديث تمارسها دول أخرى. وبين هذا الخطاب حول البدو العشوائيّة وادّعاءات أرض "الموات" التي ذُكرت آنفًا، يصوّر عرب النقب أناسًا لا علاقة ملموسة لهم مع الأرض، أمّا استصلاحهم وامتلاكهم لها طوال عقود فتُعَرَض بالمفهوم القضائيّ على أنها فارغة ولا معنى لها. إذًا، من وجهة نظر الدولة، بمقدور التعويض الماليّ أن يسوّي مسألة العلاقة "الظرفيّة" بين عرب النقب والأرض. في نهاية المطاف، تبقى الأرض "مبدّدة" إلى أن تقوم الدولة بـ "تخليصها وتطويرها".

الإجراءات القضائيّة تُشنت وتجهض الغضب الجماهيريّ تجاه السياسات العنصريّة، وتجيره نحو مواقع "مسيطر عليها"، وضمن قواعد محدّدة سلفًا. على نحوٍ مشابهٍ، إنّ دور المنظمات غير الحكوميّة في تخفيف نتائج إخفاقات الدولة أو سياساتها التمييزيّة يساهم هو كذلك في تشنيت هذا الغضب، ويخلق ستارًا من الدخان لمجتمع معافى يتمتّع بضوابط وتوازنات كافيّة. وعليه فإنّ ادّعاء الشرعيّة ينسحب بدرجات معيّنة على أشكال مختلفة من المشاركة داخل الجهاز المدنيّ الإسرائيليّ. في خضمّ هذا التعقيد، أودّ تسليط الضوء على نقطة مركزيّة ظاهرة للعيان في المقولة المذكورة آنفًا التي طرحها أحد سكان قرية السرة.

هذا الاقتباس يعفّد فهمنا لمفهوم ألقوة وشكل ممارستها على الرعايا. وبينما تُعامل الكثير من الدارسين مع ألقوة كمطلقة وبيان ممارستها تمت على رعايا غير فاعلين، يعرض ابن قرية السرة رواية بديلة

تتعلق بالمشاركة المدركة في النظام القضائي، ووعي بما في ذلك للنواتج الممكنة من تلك المشاركة. في غياب قدرة التأثير على المنظومة القائم ككل، تبنت المجموعات الثانوية إستراتيجية توظيف الجهاز القانوني القائم لصالحها. وبشكل مشابه للحكومات، تُستخدم المجموعات الثانوية أيضا المحاكم لأغراض سياسية وكمنصة سياسية للتعبئة الجماهيرية والنشر، لا سيما في ظل الغياب الحالي للمقاومة الشعبية الواسعة في فلسطين/إسرائيل. من الاعتبارات الأخرى لتلك المشاركة: تحقيق أكبر قدر من الأرباح القصيرة الأمد؛ إدارة النزاع (عوضاً عن حله)؛ مقاومة المنظومة القائمة؛ التأكد من أنّ السياسات الحكومية لن تمرّ دون تحديدها. يدرك عرب النقب أنّ المحاكم لن تحقق العدل ولا تستطيع القيام بذلك ("أدوات السيّد لن تفكك أبداً بيت السيّد").² على الرغم من ذلك، وبدون إضفاء الصبغة الرومانسية على مقاومة عرب النقب، إنّ الحكومة الإسرائيلية تدرك هي كذلك أنّها لا تستطيع حلّ هذه القضية عن طريق المحاكم فقط. حتى الآن، أقيمت عشرات اللجان الحكومية لغرض "حلّ" قضايا الأرض في النقب، لكن دون جدوى. بعض قضاة المحكمة العليا الإسرائيلية صرّحوا بضرورة إيجاد حلول خارج أروقة المحاكم، الأمر الذي يشير إلى حقيقة أنّ قوّة الدولة مجزأة، وأنّ القانون الرسمي قد أظهر نواقصه وعيوبه.

بالإضافة إلى انخراطهم في المسار القضائي، يُقاوم عرب النقب سياسات إسرائيل من خلال الاحتجاجات والتحشيد على المستويين المحليّ والعالميّ. على الرغم من ذلك، يبقى التزام غالبية سكان النقب العرب للبقاء والصمود على غالبية الأراضي التي يدعون ملكيتها، يبقى أكثر أشكال المقاومة ثباتاً، وذلك على الرغم من الظروف البائسة التي يعانون منها (إلى جوار حقيقة أنّهم لا يملكون بدائل سكنية). زد على ذلك أنّ عدداً من السكان أصحاب الأراضي يرفضون المشاركة في المسار القضائيّ طارحين بهذا وسائل فعّالة لنزع الشرعية عن السلطة القضائية، وهو ما نتجت عنه سلسلة من القرارات القضائية ضدّهم.

في النهاية، قد يطرح المرء التساؤل التالي: لماذا لا يُشرع بمقاطعة شاملة للسلطة القضائية؟ وبما أنّ عرب النقب هم من يدفعون الثمن الأبهظ لغياب العدالة، ويمتلكون الفهم الأعمق للقوّة الممارسة

² أودري لورد (1984) الأخت الغربية: مقالات وخطب أودري لورد، بيركلي، كاليفورنيا. كروسينغ بوينت.

ضدهم، فهم أحق من يملك صلاحية تحديد إستراتيجيات العمل. على الآخرين احترام قراراتهم والعمل معهم على إخراجها إلى حيز التنفيذ. من المؤكد أن قرارًا جماعيًا لصالح المقاطعة أو لصالح شكل آخر من أشكال التصدي يشكل مفتاحًا للنجاح. قبل قراءتي لقرار حكم المحكمة في قضية العقبي (15.3.2012)،³ كنت من المؤيدين لطرح قضية مركزية واحدة في المحكمة ومرافقتها بتعبئة جماهيرية واسعة، آخذًا بعين الاعتبار الاهتمام المتعظم على المستويين السياسي والبرهني لقضايا النقب، والشهادات التاريخية الجديدة حول ملكية العرب الشرعية للأرض. لقد اعتقدت أن من شأن خطوات كهذه أن تدفع المحاكم إلى وضعه بحيث تجد نفسها مرعومة أن تختار بين اتخاذ قرار سياسي فاضح يصادق على نهب الأرض، أو الاعتراف بحقوق ملكية العرب على أراضيهم في النقب. سيشكل هذا الأمر - كما اعتقدت- المحاولة القضائية الأخيرة والفرصة الأخيرة قبل أن تصبح المقاطعة أمرًا لا مفر منه. لقد أقنعتني قضية العقبي أن المقاطعة الآن هي القرار الأفضل، وأن الطاقة التي سبذل في المرافعة الدولية والتعبئة المحلية قد تأتي بنتائج لا يمكن تحصيلها من خلال المحاكم الإسرائيلية.

*أحمد أمارة: محام، ومرشح لنيل شهادة الدكتوراه في جامعة نيويورك.

³ ملف مدني 06/7161 سليمان العقبي وآخرون ضد دولة إسرائيل. صدر في تاريخ 15.3.2012، المحكمة المركزية -بئر السبع. يمكن العثور على النص الكامل للقرار باللغة العبرية على الرابط التالي:

<http://www.lawpubshop.co.il/?CategoryID=266&ArticleID=6662>